

ج - قات الصحافة

العربي كله ، ولكتها في المغرب العربي تعد قضية حياة أو موت بسبب فرض اللغة الفرنسية على المغرب ووجهات النظر في قضية التعريب بالغرب متعددة ومتعارضة أو كما يقول السيد عبد العزيز بنعبد الله مدير مكتب التعريب التابع للجامعة أنها قد تكون قضية كمالية بالنسبة للمشرق العربي أو بمعنى استكمال المفاهيم لكل ما يستجد من كلمات جديدة وذلك نظراً لوجود 50 كلمة جديدة كل يوم تحتاج إلى تعريب حسب احصاءات اليونسكو .

أما بالنسبة للمغرب فال المشكلة كبيرة وخطيرة وقد ادرك ذلك أخواننا في الشرق أخيراً وادركوا خطورة تأجيل التعريب في الوطن العربي وتحملهم مسؤولية كبرى ، لأنهم حتى السنوات الأخيرة لم يكن المكتب يحظى بتأييد كل الدول العربية ، وعند ما وضع التخطيط الذي أوضح فيه أسباب هذه المشكلة الخطيرة لم يتم فهم فسي المشرق لا سيما بعد أن أصبحنا نتجه في تعريبنا انطلاقاً من الرواسب الاستعمارية الفرنسية كما اتجه من قبلنا أخواننا في المشرق انطلاقاً من الرواسب الانجليزية ، وكان هذا الفريق أو ذاك يتصور أنه يدافع عن تراث عربي في حين أن الفريقين لم يكونا يدافعان إلا عن رواسب استعمارية .

وعن سؤال حول الجمود التي بذلت لتعريب مختلف المجالات في المغرب قال : لقد وضعنا تخطيطين عشرين

نشاط المكتب في الميزان :

— نشرت جريدة العلم المغربي (الملحق الثقافي) 4 ديسمبر 1976 تعليقاً ضانياً عن العدد الثالث عشر من « مجلة اللسان العربي » تكتفى به كنموذج لما برد علينا أو ينشر عن المكتب جاء فيه :

« رغم أننا كتبنا مرات كثيرة عن الدور الكبير الذي يقوم به مكتب تنسيق التعريب في الوطن العربي ، سواء بجهود العاملين به ، وانكبابهم الجاد على مادتهم ، أو بما يصدره المكتب من معاجم تقاد تكون الوحيدة من نوعها أو بما تزخر بها مجلة المكتب « اللسان العربي » من آراء وأبحاث ودراسات معجمية رغم ما كتبنا نان ثلثلاً من التقدير يجعل من حق هذا المكتب على المثقفين والباحثين العرب إلا يملوا الكتابة أبداً باعتبار الدور العظيم المادي والمعنوي الذي يضطلع به والذي يكاد يعادل عدد من المعاجم العلمية والمؤسسات اللغوية والثقافية المختصة » .

— نشرت جريدة « الاهرام » القاهرة بتاريخ 19 / 5 / 1977 مقالة بقلم نهال شكري حول نشاط المكتب تحت باب « رؤية عربية » بعنوان قضية التعريب في المغرب العربي ندرجها فيما يلى :

تم تكون قضية التعريب قضية حيوية في الوطن

في وثائقها ومعاملاتها وذلك بجمل اللغة العربية وآنية بأغراضها القومية والحضارية .

المادة الثانية — على المؤسسات التعليمية في مراحل الدراسة كافة اعتماد اللغة العربية لغة للتعليم . وعليها أن تحرض على سلامتها ، لفظاً وكتابه ، وتنشئه الطلاب على حسن التعبير والتفكير بها ، وإدراك مزاياها والاعتزاز بها .

المادة الثالثة — تلتزم مؤسسات النشر والاعلام التي تكون مطبوعاتها ومناهجها باللغة العربية أن تعنى بسلامة اللغة العربية ، الفناظ وتركيب ، نطقاً وكتابة وتسخيرها للجماهير ، وتمكينهم من فهمها ، على أن لا يجوز لها استعمال العناية إلا عند الضرورة القصوى ، مع السعى إلى تقريرها من اللغة النصيحة ، والارتفاع بها وفق خطة منتظمة ومقصودة .

المادة الرابعة — يجب أن يحرر باللغة العربية ما ياتى :

أولاً — الوثائق والمذكرات والمكاتب وغيرها من المحررات التي تقدم إلى الدوائر الرسمية وشبه الرسمية ومنها المصالح والمؤسسات والشركات العامة . وإذا كانت هذه المحررات بلغة أجنبية يجب أن ترافق بها ترجمتها العربية .

ثانياً — المسجلات والماضير وغيرها من المحررات التي يكون لمثلثي الحكومة والمؤسسات حق الاطلاع عليها وتنقيتها بمقتضى القوانين والأنظمة .

ثالثاً — العقود والابصارات والمكاتب المتبادلة بين المؤسسات أو الجمعيات أو الشركات العامة أو بينها وبين الأفراد . ويجوز أن ترافق بها ترجمتها بلغة أجنبية عند الحاجة .

رابعاً — اللالنتات التي تضمها المؤسسات والمنظمات والجمعيات وال محلات التجارية أو الصناعية على واجهات محلها ، ويجوز كتابة ذلك عند الحاجة بلغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية بشرط أن تكون الكتابة باللغة العربية أكبر حجماً وأبرز مكاناً .

المادة الخامسة — تكتب باللغة العربية العلامات والبيانات التجارية ويراءات الاختراع والنماذج التي تتخذ شكلاً مميزاً لها ، كالأسماء والأضاءات والكلمات والحروف والارقام ومنوان الحال والاختام والنقوش البازرة .

من عام 1963 حتى عام 1973 ، ثلاثة آخر من عام 1973 ويستمر حتى عام 1983 عمدنا فيها إلى القيام بثلاث عمليات متوازية تستهدف تعريب الادارة من جهة ، والتعليم في مراحله الثلاث من جهة أخرى ، ثم تعريب الشارع والمنزل ومحاربة الدخيل الاجنبي بين هذا وذاك ، وقد بلور ذلك في التخطيط الأول في نحو 40 معيناً بثلاث لغات ، الا أن التخطيط الثاني ركز على استكمال تعريب العلوم في الثانوي كله ثم الشروع في تعريب المجالات التقنية والمهنية ومختلف القطاعات التعليم العالي .

ولقد تم حتى الآن تعريب التعليم : ونحن نهدف ان يخصص المؤتمر القادمان عام 1980 ، وعام 1983 لاستكمال تعريب التكنولوجيا ومختلف القطاعات الجامعية مع الاستمرار في وضع المشاريع المعجية لسد الفراغات بالنسبة للمغرب العربي في جميع المجالات لكن بعض المواطنين اعتراضهم الذي يقول : اتنا في محاولتنا للحق بالتقنولوجيا الحديثة لا بد لنا في مرحلة أولى أن نتلقها ونتعلم منها ولن يكون ذلك الا بمعرفة لغتها ، ويمكننا بعد ذلك في مرحلة لاحقة ان نبدع التكنولوجيا بالعربية وهي الخاصة بنا ، وتكتينا الاعوام التي مضت فلا نريد مزيداً من التأخير عن اللحاق بهم بكل المستقبل .

نهال شكري

قانون الحفاظ على سلامة اللغة :

اصدرت مجلة قيادة الثورة في العراق بتاريخ 28/4/1977 قانوناً للحفاظ على سلامة اللغة العربية . ولقد اعتبر المكتب هذا العمل الرائع خطوة رائدة من شأنها أن تحصل على دعم الحفاظ على اللغة العربية وصونها من التغير والتحريف والاخطر المحدثة بها ونشر فيها بلي نص هذا القانون .

قانون

الحفظ على سلامة اللغة العربية

المادة الاولى — تلتزم الوزارات وما يتبعها من الدوائر الرسمية وشبه الرسمية والمؤسسات والمصالح والشركات العامة وكذلك الجمعيات والنقابات والمنظمات الشعبية بالمحافظة على سلامة اللغة العربية واعتبارها

الاسباب الموجبة

لما كانت اللغة العربية وما تشتمل عليه من التراث الفنى بالثقافة العربية والاسلامية ، وفي ممتهن اى الذكر الحكيم ، مقوما رئيسيا للقومية العربية ، وأساسا لوحدة الفكر بين ابنائها ، وكانت العناية بها موصولة بالعناية بوحدتها وضميرها في الحاضر والمستقبل .

ولما كانت غلبة العامية على العربية الفصيحة اثرا من آثار التخلف والجهل ، وسمة من سمات الامية ، وعاما من عوامل الفرقه والتجزئة ، ومعوقات انتشار التعليم ويقضة الوعي القومي والجهود المنظمة نحو ثقافة الجماهير .

ولما كانت الحضارة الحديثة وما يصاحبها من ثورة علمية تقنية ، وما تفتح من آفاق واسعة لتقديم الشعوب ورخايتها ، لا تخلو من مشكلات تمس ثقافتها ، ومنها ذلك السبيل المتصل من مفاهيم العلم الحديث وأسماء مخترعات التقنية ومواد الصناعة وانتاجها التي لا بد ان تستوعبها اللغة القومية والا انتشر الدخيل بينها واضاعتها مقوماتها .

ولما كانت اللغة العربية قد برزت خلال تطورها على حيويتها وقابليتها للتتطور والتتجدد والاستيعاب لمتطلبات العلم والحضارة ، كلما حرص على ذلك المسؤولون والمفكرون والمتقنون من ابنائها .

ولما كانت العناية باللغة العربية تستوجب فيها تتوجب التزام الجهات الرسمية وشبكة الرسمية والصالح والشركات والجمعيات والنقابات والمنظمات الشعبية بالمحافظة على سلامة اللغة العربية واعتمادها في وثائقها ومعاملاتها ، كما تستوجب التزام الجهات المسؤولة عن التربية والتعليم وعن الاعلام برعايتها واعتبار الفصيحة منها اداة للتعليم وللإعلام وتنمية المهارات لادائهما .

ولما كانت القيادة السياسية لثورة السابع عشر من تموز تدرك بعمق مسؤولياتها القومية والحضارية ، ومهمااتها في صيانة اللغة العربية باعتبارها تأكيدا لشخصية الامة ولقوميات ذاتها ، وعانيا من عوامل وحدتها .

وبناء على ما اقترحه المجمع العلمي العراقي في

ولا يجوز تسجيل علامة تجارية تتخذ احد هذه الاشكال الا اذا كتب باللغة العربية . على ان ذلك لا يمنع من طلب تسجيل علامة مكتوبة بلغة اجنبية الى جانب اللغة العربية بشرط ان تكون اللغة العربية اكبر حجما وابرز مكانا منها .

اما العلامات التجارية التي تم تسجيلها قبل العمل بهذا القانون ولم تتوفر فيها شروط هذه المادة ، فيجب على مالكيها ان يتقدم بطلب جديد لتسجيلها بعد تعديلها وكتابتها باللغة العربية ، وذلك خلال ستة شهور من تاريخ نفاذ هذا القانون .

المادة السادسة — تكتب باللغة العربية : البيانات التجارية المتعلقة بآية سلعة تم انتاجها بالقطر العراقي ، كما تلخص بطاقة باللغة العربية على المنتجات والبضائع التي تستورد من الخارج ، تتضمن البيانات التجارية ذات الصلة بتحديد قيمتها ، ويجوز ان تكتب بلغة اجنبية الى جانب اللغة العربية فيما يتعلق بالبضائع الواردة من الخارج او المعدة للتصدير الى خارج العراق .

المادة السابعة — تشمل العناية باللغة العربية اعتبارها في التعبير في جميع ما سبق ذكره وتجنب استعمال المصطلحات الاجنبية الا عند الضرورة وتصوير مؤقتة عند عدم توفر المصطلحات العربية .

المادة الثامنة — على الوزارات ان تنشئ اجهزة لها تعنى بسلامة اللغة العربية في وثائقها ومعاملاتها بما يكفل حسن تطبيق هذا القانون .

المادة التاسعة — يكون المجمع العلمي العراقي المرجع الوحيد في وضع المصطلحات العلمية والفنية وعلى الاجهزه المدنية الرجوع اليه بشانها .

المادة العاشرة — يراعى في تطبيق هذا القانون احكام القوانين والأنظمة الخاصة بمنطقة الحكم الذاتي في كردستان .

المادة الحادية عشرة — يعاقب المخالف لاحكام هذا القانون بالعقوبات الانضباطية ، بالنسبة لمنتسبي الدولة ، وبالعقوبات المنصوص عليها في القوانين المرعية الاخرى بالنسبة لسوادهم .

المادة الثانية عشرة — لا يعمل باى نص قانوني يتعارض صراحة او ضمنا مع احكام هذا القانون .

المادة الثالثة عشرة — ينفذ هذا القانون بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

المغربي ، كما تتناول اعلام المغرب حسب ترتيب ابجدي ، وتبهر خواص العلم وأثاره الجوهرية في المغرب .

وتصدر للموسوعة أيضا ملحق عن قضايا خاصة ، في كتب منفصلة . وقد سبق أن أصدرت من هذه الملحق : معلمة الصحراء .

وتصدر تربيا « معلمة المدن والقبائل » .

تناول الموسوعة المغربية هذا كله على مدى 4 قرون من تاريخ المغرب وهي الفترة المحمورة بين القرنين الخامس إلى التاسع الهجري .

وتعرض الموسوعة أيضا لاي علم عربي أو أجنبي اذا كان قد اسهم بصورة ما في جانب من جوانب الاشطة القومية المغربية سلبا أو ايجابا .

نطاق خطة للنهوض باللغة العربية استجابة لتوجيهات مجلس قيادة الثورة ، فقد تم تشرع هذا القانون .

- نشرت جريدة « أخبار اليوم » القاهرة في عددها الصادر في 28 / 5 / 1977 الكلمة التالية عن الموسوعة المغربية التي يعودها السيد مدير المكتب :

« أصدرت وزارة الادوقاف والشؤون الاسلامية بالملكة المغربية ، الجزء الثالث من « الموسوعة المغربية للعلوم البشرية والحضارية » .

الموسوعة استمر في الاعداد لها 25 سنة عبد العزيز بنعبد الله الاستاذ في جامعة القرويين (دار الحديث الحسنية) ، جامعة محمد الخامس ومدير عام مكتب تنسيق التعریب في الوطن العربي .

وتهدف الموسوعة الى اعطاء صورة كاملة مكثرة ميسّطة عن الجوانب الحضارية المختلفة في المجتمع